

A



SCT/49/3

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 5 فبراير 2026

اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

الدورة التاسعة والأربعون
جنيف، من 30 مارس إلى 2 أبريل 2026

اقترح من وفد المملكة المتحدة

وثيقة من إعداد الأمانة

في تبليغ بتاريخ 2 فبراير 2026، أحال وفد المملكة المتحدة إلى المكتب الدولي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) الاقتراح الوارد في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

اقتراح من وفد المملكة المتحدة بشأن حماية العلامات المشهورة

مقدمة

1. اعتمدت التوصية المشتركة المتعلقة بأحكام حماية العلامات المشهورة ("التوصية المشتركة") من قبل جمعية اتحاد باريس والجمعية العامة لليوبيو في عام 1999. ولقد تطور المشهد الرقمي بوتيرة سريعة للغاية منذ عام 1999، مع توسع الأسواق العالمية والتجارة الإلكترونية وانتهاكات حقوق الملكية الفكرية عبر الإنترنت، لدرجة أن قانون العلامات التجارية الحالي قد لا يوفر حماية كافية للعلامات المشهورة. وقد تصبح علامة ما مشهورة قبل دخولها فعلياً إلى أي سوق من خلال استخدامها على نطاق واسع على المنصات الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي والترويج لها من قبل المؤثرين. كما أن العوامل القائمة التي تحدد ما إذا كانت العلامة مشهورة، ربما قد تغيرت في ظل المشهد الرقمي الحالي.

اقتراح

2. ترى المملكة المتحدة أن الوقت الحالي مناسب لإجراء مراجعة لحماية العلامات المشهورة، لضمان ملاءمتها للقرن الحادي والعشرين. لذلك نقترح أن توافق اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (لجنة العلامات) على إجراء دراسة استقصائية لتقصي الحقائق بين الدول الأعضاء في الويبو وأصحاب المصلحة لتحديد الممارسات المتبعة في مجال العلامات المشهورة في ولاياتهم القضائية. ولا نقترح إعادة النظر في المعاهدات الدولية القائمة لفحص محتوياتها أو تعديلها. كما أن المملكة المتحدة لا تقترح أي صكوك دولية جديدة فيما يتعلق بحماية العلامات المشهورة.

3. وإذا أشارت نتائج الدراسة الاستقصائية، بعد استكمالها، إلى الحاجة إلى مزيد من التوضيحات بين الدول الأعضاء بشأن أي جوانب من جوانب حماية العلامات المشهورة، يمكن للمكتب الدولي إصدار مبادئ توجيهية بشأن حماية العلامات المشهورة لمساعدة الدول الأعضاء.

4. ويمكن نشر البيانات التي ستجمع من هذه الدراسة الاستقصائية على الموقع الإلكتروني لليوبيو لمساعدة الشركات قبل دخولها أسواقاً جديدة. وقد يشجع ذلك أيضاً الشركات على التفكير في تسجيل علاماتها للحصول على مستوى إضافي من الحماية.

معلومات أساسية

الحماية الدولية القائمة

5. تخضع الحماية العالمية للعلامات المشهورة حالياً لأحكام المادة 6 (ثانياً) من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، والمادتين 16 (2) و 16 (3) من الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، والتوصية المشتركة بشأن أحكام حماية العلامات المشهورة. وتفرض الاتفاقيات الدولية تعهدات ملزمة على الدول الأعضاء، في حين أن التوصية المشتركة هي توصية غير ملزمة وتقدم إرشادات للدول الأعضاء لتحديد هوية علامة مشهورة، وتسمح بمرونة في السياسات والتشريعات المحلية.

المناقشات السابقة

6. نوقشت هذه المسألة آخر مرة في لجنة العلامات عام 2019، حينما قدم وفد جمهورية كوريا اقتراحاً بشأن حماية العلامات المشهورة في الدورة الثانية والأربعين¹. واقترح الوفد إجراء دراسة استقصائية لتقصي الحقائق من قبل الويبو بشأن حماية العلامات المشهورة في الدول الأعضاء واقترح معاهدة دولية جديدة. وفي حين حظي اقتراح إجراء دراسة استقصائية بتأييد واسع النطاق من الوفود، بما في ذلك تعليقات عن أهمية أن تتعرف المكاتب الوطنية على الممارسات المعروفة في مجال العلامات التجارية في ولايات قضائية أخرى. لم يكن هناك أي تأييد للنظر في معاهدة جديدة.

7. لم تجر أي مناقشات لاحقة بعد اقتراح جمهورية كوريا في عام 2019، وتعتقد المملكة المتحدة أن هناك فائدة من إعادة النظر في هذا الموضوع. وأشار في الدورة الثانية والأربعين للجنة العلامات إلى أن الأعضاء مهتمون بالدراسة الاستقصائية لتقصي الحقائق وبمواصلة المناقشات بشأن العلامات المشهورة. وتتفق مجموعات المستخدمين من أصحاب المصلحة، الذين يدافعون عن حماية العلامات المشهورة، على ضرورة إجراء مراجعة، نظراً للتقدم التكنولوجي والتغيرات التي طرأت على طريقة ممارسة الأعمال التجارية منذ

إدراج التوصية المشتركة. كما ترى مجموعات المستخدمين أن الشركات وأصحاب الحقوق ينبغي أن يكونوا قادرين على حماية علاماتهم بشكل فعال في جميع الولايات القضائية في حالة اكتسابها شهرة واسعة قبل وصولها فعليًا إلى أسواق جديدة.

مواضيع الدراسة الاستقصائية المحتملة

8. لكي توفر نتائج الدراسة الاستقصائية معلومات مفيدة للنظر فيها ومناقشتها بشكل أعمق، من الضروري طرح الأسئلة الصحيحة وصياغتها بحيث يمكن الإجابة عليها دون أي غموض. وكنقطة انطلاق للمناقشة، تقترح المملكة المتحدة إدراج المواضيع التالية في الدراسة الاستقصائية:

- **معايير التقييم لتحديد العلامة المشهورة**
لا يوجد تعريف قانوني للعلامة المشهورة، ولكل ولاية قضائية معاييرها وتفسيراتها الخاصة لتحديد العلامة المشهورة. وأحد الأسئلة التي يمكن طرحها على الأعضاء هو شرح معايير التقييم المستخدمة لتحديد العلامات المشهورة في ولاياتهم القضائية.
- **الإطار القانوني على مستوى الولاية القضائية والممارسات والسوابق القضائية**
يمكن أيضاً أن يطرح سؤال على أعضاء لجنة العلامات عن كيفية حماية إطارهم القانوني وممارساتهم للعلامات المشهورة، بما في ذلك ممارسات القانون العام التي قد تكون قائمة. ويمكن للأعضاء أيضاً تضمين أي سوابق قضائية وجيهة تم إقرارها بشأن العلامات المشهورة.
- **أفضل الممارسات في التعامل مع العلامات المشهورة**
قد تكون العلامات المشهورة أكثر انتشارًا في بعض الولايات القضائية، ونتيجة لذلك، قد تكون هذه الولايات القضائية أكثر خبرة ولديها مجموعة مبادئ توجيهية راسخة في التعامل مع هذه العلامات.

الخاتمة

9. ترحب المملكة المتحدة بمناقشة هذا الاقتراح من قبل لجنة العلامات، ولا سيما مناقشة الموضوعات التي ستشملها الدراسة الاستقصائية المقترحة. وتلتزم المملكة المتحدة من لجنة العلامات الموافقة على اقتراح إجراء دراسة استقصائية، والموافقة على المحتوى العام للمواضيع التي ستتضمنها.

[نهاية المرفق والوثيقة]